

الجمعية العامة الدورة الستون  
البند ٥٢ (د) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/60/488/Add.4)]

## ١٩٧/٦٠ - حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، ومقررها ٤٤٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وقرارها ١٩٩/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٧/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٤٣/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٣٤/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، والقرارات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١)</sup>، بما في ذلك التسليم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يقتضي تعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن ومشاركتها في استجابة دولية فعالة ومناسبة، وفقا لمسؤولياتها المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته ولقدرات كل منها وأحوالها الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(٢)</sup>، وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٣)</sup>، وإعلان دلهي الوزاري بشأن تغير المناخ والتنمية المستدامة، الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ في دورته الثامنة، المعقودة في نيودلهي في الفترة من ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢<sup>(٤)</sup>، ونتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف، المعقودة في ميلانو، إيطاليا، في الفترة من ١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣<sup>(٥)</sup>، ونتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، المعقودة في بوينس آيرس، في الفترة من ٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤<sup>(٦)</sup>،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٧)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد إعلان موريشيوس<sup>(٨)</sup> واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٩)</sup>،

وإذ تظل يساورها عميق القلق لأن جميع البلدان، وبخاصة البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، تواجه مخاطر متزايدة بسبب التعرض للآثار السلبية لتغير المناخ، وإذ تؤكد ضرورة تلبية الاحتياجات الخاصة بالتكيف والمتصلة بهذه الآثار،

وإذ تلاحظ أن مائة وتسعة وثمانين دولة ومنظمة واحدة للتكامل الاقتصادي الإقليمي قد صدقت على الاتفاقية،

وإذ تلاحظ أيضاً أن بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١٠)</sup> قد صدقت عليه حتى الآن مائة وست وخمسون دولة، بما في ذلك تصديقات الأطراف المذكورة في المرفق الأول للاتفاقية، التي تتسبب في ٦,٦ في المائة من الانبعاثات،

وإذ تلاحظ كذلك الأعمال التي يضطلع بها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وضرورة بناء القدرات العلمية والتكنولوجية وتعزيزها من خلال حملة تدابير، منها مواصلة دعم الفريق لكفالة تبادل البيانات والمعلومات العلمية، ولا سيما في البلدان النامية،

(٤) FCCC/CP/2002/7/Add.1، المقرر ١/م أ - ٨.

(٥) FCCC/CP/2003/6/Add.1 و2.

(٦) FCCC/CP/2004/10/Add.1 و2.

(٧) انظر القرار ١/٦٠.

(٨) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير، ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) FCCC/CP/1997/7/Add.1، المقرر ١/م أ - ٣، المرفق.

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(١١)</sup>، الذي أعرب فيه رؤساء الدول والحكومات عن عزمهم بذل قصارى جهدهم لضمان بدء نفاذ بروتوكول كيوتو، وللشروع في خفض المطلوب في انبعاثات غازات الدفيئة<sup>(١٢)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية، وهو تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في نظام المناخ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية<sup>(١٣)</sup>،

١ - تهيب بالدول أن تتعاون في العمل من أجل بلوغ الهدف النهائي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١)</sup>؛

٢ - تلاحظ أن الدول التي صدقت على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١)</sup> ترحب بدخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وتحث بشدة الدول التي لم تصدق عليه بعد على أن تفعل ذلك في الوقت المناسب؛

٣ - تلاحظ مع الاهتمام الأنشطة التي جرت في إطار الآليات المرنة التي أرساها بروتوكول كيوتو؛

٤ - تحيط علماً بالمقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة<sup>(٦)</sup>، وتدعو إلى تنفيذها؛

٥ - تلاحظ أهمية الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف التي كانت بمثابة اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والتي عقدت في مونتريال، كندا، في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛

٦ - تلاحظ أيضا الأعمال الجارية التي يضطلع بها فريق الاتصال التابع لأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية ذات الصلة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ

(١١) انظر القرار ٢/٥٥.

(١٢) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣.

(١٣) A/60/171، الفرع الأول.

واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا<sup>(١٤)</sup>، واتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(١٥)</sup>، وتشجع على التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات الثلاث، مع احترام وضعها القانوني المستقل في الوقت نفسه؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وهيئاتها الفرعية؛

٨ - **تدعو** أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين عن أعمال مؤتمر الأطراف؛

٩ - **تدعو** مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة إلى أن تراعي، لدى تحديد تواريخ اجتماعاتها، جدول اجتماعات الجمعية العامة ولجنة التنمية المستدامة، وذلك لكفالة التمثيل الكافي للبلدان النامية في تلك الاجتماعات؛

١٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة".

الجلسة العامة ٦٨

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(١٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(١٥) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.